

Distr.: General  
25 June 2004  
Arabic  
Original: English



### بيان صادر عن رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٤٩٩٧ لمجلس الأمن، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، في إطار نظر المجلس في البند المعنون "الحالة في البوسنة والهرسك"، أدلى رئيس مجلس الأمن بالبيان التالي باسم المجلس:

"يحيط مجلس الأمن علما بالتقرير المقدم من الممثل السامي المعني بالبوسنة والهرسك إلى الأمين العام للأمم المتحدة والمؤرخ ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٤ (S/2004/126) الذي يشير إلى تزايد عدد الطعون المقدمة ضد عملية المصادقة على الصلاحية للشرطة، التي اضطلعت بها قوة الشرطة الدولية التابعة لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك.

"ويشير مجلس الأمن إلى قراراته ذات الصلة وتأييده للاتفاق الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المسمى حملة اتفاق السلام، S/1995/999، المرفق). وتتحمل الأطراف في اتفاق السلام المسؤولية عن التعاون التام مع قوة الشرطة، وإصدار التعليمات إلى المختصين من موظفيها المسؤولين وسلطاتها المسؤولة بأن يقدموا كامل دعمهم إلى قوة الشرطة، خلال أدائها لولايتها بشأن جميع المسائل ذات الصلة. ويؤكد المجلس أن هذه المسؤولية تتضمن الإنفاذ التام والفوري للقرارات الصادرة عن قوة الشرطة، بما في ذلك قرارات رفض المصادقة. كما يؤكد المجلس أن البوسنة والهرسك ملزمة بالاحترام التام لمسؤولياتها بموجب اتفاق السلام والتشجيع على الوفاء بها.

"ويعيد مجلس الأمن تأكيد الأساس القانوني الوارد في ميثاق الأمم المتحدة والذي أسندت بموجبه الولاية إلى قوة الشرطة. ويشير المجلس إلى أن قوة الشرطة موكّل إليها خلال ولايتها المهام المبينة في المرفق ١١ لاتفاق السلام، بما في ذلك



المهام التي أشير إليها في الاستنتاجات الصادرة عن مؤتمرات لندن وبون ولكسمبرغ ومديرد وبروكسل، والتي وافقت عليها السلطات في البوسنة والهرسك.

”ويؤكد مجلس الأمن أن عملية المصادقة قد نفذت عملاً بولاية قوة الشرطة ويؤيد هذه العملية تأييداً تاماً. والهدف الذي رمت إليه إجراءات التدقيق الشاملة والصارمة هو إنشاء قوة شرطة تتكون كلية من أفراد مستوفين للمعايير المعترف بها دولياً للتراهة الشخصية والأداء المهني.

”ويعرب مجلس الأمن عن قلقه إزاء تقاعس السلطات المختصة في البوسنة والهرسك عن اتخاذ الإجراءات الواجبة لتنفيذ قرارات رفض المصادقة. ويلاحظ المجلس أن هذا التقاعس أفضى بالفعل إلى تقديم عدة طعون إلى المحاكم في البوسنة والهرسك من أشخاص أُنهت خدمتهم في وكالات إنفاذ القانون التابعة للبوسنة والهرسك بناء على رفض قوة الشرطة المصادقة على صلاحيتهم.

”ويلاحظ مجلس الأمن كذلك أنه في بعض الحالات أعيد أفراد من هؤلاء إلى الخدمة تبعاً لقرارات اتخذتها بعض المحاكم المحلية. وبهيب مجلس الأمن بسلطات البوسنة والهرسك أن تكفل، بما في ذلك عن طريق اعتماد تشريعات داخلية أو تعديلها، التنفيذ التام والفعال لجميع القرارات المتعلقة بالمصادقة الصادرة عن قوة الشرطة وإنهاء خدمة الأشخاص الذين رفضت قوة الشرطة المصادقة على صلاحيتهم، واستبعاد هؤلاء الأشخاص من العمل، لا حالياً ولا مستقبلاً، في أي وظيفة داخل أي وكالة من وكالات إنفاذ القانون في البوسنة والهرسك“.